الذين يرجعون إليه ويراقبون فيه ذلك أكثر مما يراقبونه في أنفسهم وأهليهم، أو في خاصتهم ومن يعتمدون عليه في أعمالهم، ويتشددون في ذلك أكثر مما يتشددون في علمه ومعرفته حيث انهم يسعون لمعرفة ذلك بصورة شخصية. ج – (العقل) بمعنى حسن التدبير والخبرة في إدارة الأمور العامة، والفهم الصحيح للواقع السياسي والاجتماعي وكيفية التمييز بين الصالح والأصلح، والفاسد والأفسد، والمهم والأهم، وكيفية التعامل مع هذه الأمور من خلال التجارب العملية، والمنهج الصحيح الذي يتمثل باستخدام الحكمة والرؤية النظرية والعملية للحركة السياسية والاجتماعية. د – التصدي الشجاع والفعلي للأمور العامة وللدفاع عن الإسلام والأمة الإسلامية ومصالحها والوقوف في وجه الأعداء والمخاطر التي تحيط بها. والشرط الثالث والرابع يشترط عادة في المرجع الديني السياسي الذي يتصدى للأمور العامة وللقيادة والولاية. الثالث: كيفية انتخاب المرجع، انّ انتخاب المرجع يمثل عملية معقدة حيث يقوم كل فرد من أبناء الجماعة بالفحص عن الشخص الذي تتوفر فيه هذه الشروط لتقليده والارتباط به، وتكون هذه الشروط هي الأساس في شرعية هذا الانتخاب، ولابد أن يكون هذا المرجع هو الأفضل والأعلم بين الجميع، فهي عملية يمارسها الأشخاص بصورة ذاتية، ويمثل هذا الفحص بهذه الصورة والارتباط به واجباً شرعياً حيث لا تصح عباداته ومعاملاته بدون ذلك، وانّ أي فساد في العبادة والمعاملة دون هذا الارتباط يتحمل المكلّف مسؤوليته الشرعية ولا يكون معذوراً فيه. صحيح انه يمكنه أن يستعين في عملية الفحص بأهل الخبرة الذين يثق بهم ويعرفهم بصورة شخصية بعلمهم وبتقواهم، ولكنه في كل الأحوال يتحمل